

بتاريخ 8 أكتوبر 2002

## مذكرة

# إلى السادة رؤساء المراكز الجموية ومكاتب مراقبة الأداء

الموضوع : المراجعة الأولية لتصريح المؤجر.

المصاحب : نموذج من مكتوب .

المرجع : مذكرة الإدارة العامة للمراقبة الجبائية عدد 717 بتاريخ 29 جانفي 2002.

وبعد، في إطار توسيع قاعدة معطيات منظومة "صادق" تم تخصيص تطبيق لتصريح المؤجر يتم بمقتضاها إدراج المعطيات المضمنة بهذه التصاريح عبر مختلف ملاحقها.

وقد مكنت هذه العملية من الوقوف على عديد النقائص على مستوى تصريح المؤجر من حيث عدم إيداع بعض الملاحق والخلط بين مختلف الملاحق وعدم التنصيص على البيانات المطلوبة.

وقصد حسن استغلال المعطيات المضمنة بهذه التصاريح لتحسين البرمجة وإضفاء مزيد من النجاعة على عملية المراقبة الجبائية فإن السادة رؤساء مكاتب مراقبة الأداء مدعوون إلى تكليف إطار على مستوى كل مكتب يتولى متابعة إيداع تصريح المؤجر وتفحصه و ذلك طبقا للتمشي التالي :

(1) في حالة الإغفال: تتم دعوة المؤسسة إلى تسوية وضعيتها طبق التشريع الجاري به العمل (الفصل 47 من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية). وفي صورة عدم الاستجابة يتم تحرير محضر وفق أحكام الفصل 89 من نفس المجلة.

(2) بالنسبة للتصاريح المودعة:

← يتم تفحص هذه التصاريح وحصر النقائص التي احتوتها ومراسلة المؤسسات في شأنها قصد إيداع تصريح تصحيحي في آجال يتم تحديدها من طرف المكتب حسب أهمية التصريح والإصلاحات المطلوبة لتلافي الخطايا.

و تجدون صحبة هذا نموذج من مكتوب احتوى عديد النقائص المرفوعة  
عبر عديد التصاريح قصد الإستئناس به و استغلاله حسب الحالة عند  
توجيه المكاتب إلى المعنيين بالأمر.

◀ وفي صورة عدم إيداع التصريح التصحيحي بعد انتهاء الأجل الممنوحة  
للمؤسسة يتم تقييم الخطية الجبائية عملا بأحكام الفصل 91 من مجلة  
الحقوق والإجراءات الجبائية وإجراء التتبعات اللازمة في شأنها.

وبالمناسبة يتم دعوة هذه المؤسسات لإيداع تصاريح المؤجر للسنة القادمة على حامل  
ممغنط طبق كراس الشروط المنصوص عليه بمذكرة الإدارة العامة للمراقبة الجبائية عدد 717  
بتاريخ 29 جانفي 2002. والذي يمكن سحبه من الإدارة العامة للمراقبة الجبائية (إدارة  
التطبيقات الإعلامية).

ونظرا لأهمية الموضوع فإن السادة رؤساء المراكز الجهوية لمراقبة الأداءات  
مدعوون لمتابعة تطبيق التعليمات المضمنة بهذه المذكرة.